

مجلس الوزراء وافق خلال اجتماعه الأسبوعي على مرسوم تأجيل اجتماعات مجلس الأمة الخالد: النواب شركاء في مسؤولية أمور البلاد والحكومة كانت ومازالت تمديد التعاون البناء والمثمر



صاحب السمو الأمير الشيخ صباح الأحمد أثناء لقائه رئيس مجلس الأمة أحمد السعدون

صاحب السمو هنا رئيس سيشل الصديقة مرسوم أميري بتأجيل اجتماعات مجلس الأمة



صاحب السمو الأمير الشيخ صباح الأحمد ومحافظ البنك المركزي د.محمد الهاشل

صدر أمس مرسوم أميري بتأجيل انعقاد اجتماعات مجلس الأمة لمدة شهر، فيما يلي نصه:

مرسوم رقم 149 لسنة 2012 بتأجيل انعقاد اجتماعات مجلس الأمة بعد الاطلاع على الدستور والمادة 106 منه.

وعلى القانون رقم 12 لسنة 1963 بشأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة والقوانين المعدلة له، وعلى المرسوم رقم 13 لسنة 2012 بدعوة مجلس الأمة للانعقاد بالبور العادي الأول من الفصل التشريعي الرابع عشر.

وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء، وبعد موافقة مجلس الوزراء.

رسماً بالاتي:

مادة أولى:

يوجّل انعقاد اجتماعات مجلس الأمة لمدة شهر اعتباراً من الإثنين 28 من رجب 1433 هجري الموافق 18 يونيو 2012 ميلادي.

على الجهات المعنية تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ صدوره ويبلغ الى مجلس الأمة وينشر في الجريدة الرسمية.

أمير الكويت
صباح الأحمد الجابر الصباح
رئيس مجلس الوزراء

رداً على ما أثير حول قرار الترقيات الذي أصدرته مؤخراً وزارة الخارجية: اتخاذ الإجراءات القانونية في ضوء ما ستسفر عنه تحقيقات النيابة العامة

صرح مدير الإدارة القانونية في وزارة الخارجية - رداً على ما أثير حول قرار الترقيات الذي أصدرته الوزارة مؤخراً - بما يلي:

أولاً: يخضع الموظفون الدبلوماسيون والقنصليون لأحكام القانون رقم 21 لسنة 1962 بنظام المسلكين الدبلوماسي والقنصلي الذي تغفل ببيان كل ما يتعلق بتعيين وترقية وتدابير وإنهاء خدمة الموظفين المشمولين بهذا النظام تمييزاً لهذه الفئة من الموظفين عن الموظفين الخاضعين لقانون ونظام الخدمة المدنية.

ثانياً: تسري وتطبق أحكام هذا القانون على هذه الفئة من الموظفين ولا يتم اللجوء لتطبيق أحكام قانون الخدمة المدنية أو أي قانون آخر إلا فيما لا يرقم قانون الخدمة المدنية بصورة من القرارات الصادرة من الجهة الحكومية بالتعيين أو بالترقية أو يوم من تاريخ صدورها ولدوان الخدمة المدنية أو يعترض على القرارات المخالفة للقوانين أو اللوائح ويبلغ أسباب الاعتراض إلى هذه الجهة خلال 30 يوماً من إخطاره بها». وفي حال صدور خلاف ذلك من الجهة المذكورة حول القرار سيتم اتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها.

خامساً: ستقوم وزارة الخارجية باتخاذ الإجراءات التأديبية المنصوص عليها بالقانون في ضوء ما ستسفر عنه تحقيقات النيابة العامة.

سادساً: تهيب الوزارة لتوخي الدقة في التعامل مع اوضاع الدبلوماسيين من موظفي الوزارة الذين أفرد لهم المشرع نظاماً قانونياً وظيفياً خاصاً بهم نظراً لوضعهم الخاص.

رمضان: خطة توسعة سريعة لحوادث «الصباح»

قام مدير منطقة الصباحية الطبية التخصصية د.عادل العصفور أمس بجولة تفقدية في مستشفى الصباح وبعدها مباشرة عقد اجتماعاً ورؤساء الأقسام الطبية للتعرف على احتياجاتهم والمشاكل التي تواجههم تمهيداً لحلها وتذليل العقبات التي تواجههم.

وقال د.العصفور، في تصريح له عقب الاجتماع، ان الهدف من الجولة هو التعرف على المشاكل التي تواجه عمل المسؤولين والعاملين في مستشفى الصباح لبحثها والعمل على حلها في أقرب فرصة. من جانبه، أكد مدير مستشفى الصباح د.عباس رمضان ان الاجتماع ناقش

الأصول التعاقدية المعمول بها في العقود المماثلة بما في ذلك مراجعة مبررات إلغاء العقد وانعكاساته الاقتصادية.

● مدى اتفاق الخطوات التي اتخذت لإلغاء اتفاقية المشاركة (كي داو) مع لقرار مجلس الوزراء الصادر في هذا الخصوص من حيث مبررات الإلغاء والأضرار المترتبة على هذا الإلغاء وتداعياتها.

● تقييم أعمال فريق الدفاع المكلف من القطاع النفطي والجهود التي بذلت في الدفاع عن موقف الشركة ومدى كفايتها وما إذا كانت تمة تقصير أو تراخ تسبب في صدور الحكم وفق الصيغة التي صدر بها.

● تقسيم الجهود التي بذلت خلال فترة التفاوض بعد الإلغاء لإيجاد حل قبل صدور الحكم في الموضوع.

● اقتراح الإجراءات القانونية والإدارية المناسبة في مواجهة أي وجه من وجوه التقصير أو التهاون ذات الصلة بهذا الأمر ومحاسبة المقصدين فيها. وللجنة أن تبحث في كافة الجوانب والتفاصيل ذات العلاقة بهذا الموضوع واستدعاء من تراه من المتخصصين في مختلف المجالات لاستكمال هذا البحث كما للجنة الاستعانة بمن تراه لتعاونها وتقديم العون المطلوب لها. وأعرّب مجلس الوزراء عن امتنانه للجنة من ثبثت مسؤوليته عن تقصير أو تهاون. ووافق المجلس على توصية بنك الكويت المركزي بشأن إعادة سلك المسكوكات المعدنية المتداولة باستخدام تقنية المحدث المحلي بالكامل بدلاً من استخدام المعدن المجانس وذلك تقادياً للاستخدام غير المشروع المتعمل في صهر المسكوكات والاستفادة من معادنها. كما بحث المجلس الشؤون السياسية في ضوء التقارير المتعلقة بمجمل التطورات الراهنة في الساحة السياسية على الصعيد العربي والدولي.



جانب من اجتماع مجلس الوزراء أمس

جمهورية بلغاريا وفخامة الرئيس د.اكيل طين رئيس جمهورية القصر المتحدة. كما اطلع المجلس على الرسالة الموجهة لسمو رئيس مجلس الوزراء من رئيس الحكومة الإسبانية ماريانو راخوي بري، وقد تناولت هذه الرسائل العلاقات المشتركة الطيبة بين الكويت وهذه الدول وسبل تنميتها في مختلف المجالات والبياديين. وتنفيذاً لقرار مجلس الوزراء القاضي بـ «تكليف لجنة الشؤون القانونية برئاسة سمو رئيس مجلس الوزراء لإعداد الصيغة النهائية والتشكيل المهتم للجنة التحقيق في تداعيات صدور قرار تحكيم بشأن عقد (كي داو) المبرم بين شركة صناعات البتر وكيمويات البترولية الكويتية وشركة داو للكيمويات الأميركية». فقد أصدر مجلس الوزراء قراره بتشكيل لجنة تحقيق برئاسة د.عبدان أحمد شهاب الدين وعضوية كل من: عبدالمحسن يوسف جمال عضواً، د.عبدالله مسفر الحجان عضواً، المستشار فؤاد جاسم الماجد عضواً ومقرراً وستتولى اللجنة المهام التالية:

● مراجعة مراحل دراسة الجوى الاقتصادية للمشروع وإبرام العقد والإجراءات والمواقفات القانونية التي تم اتخاذها لاعتماده مع دراسة شروط العقد ومدى مناسبة التعويض الاتفاقي الموجود به مع

عبدالعزیز آل سعود والأسرة المالكة والشعب السعودي الشقيق يوفاة المغفور له بإذن الله تعالى ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية سمو الأمير نايف بن عبدالعزيز آل سعود مؤكداً أن فقداننا لهذا خسارة كبيرة ليس للمملكة العربية السعودية الشقيقة وحسب بل للأسرة الخليجية والأمتين العربية والإسلامية.

واستذكر سمو رئيس مجلس الوزراء المواقف الطيبة والمآثر العديدة للفقيد الكبير فقد كان أماً عزيزاً وفيها ورمزاً بارزاً قدم الكثير لوطنه ولأمتة العربية والإسلامية فقد ابتعث في حياته على الملء للمملكة العربية السعودية الشقيقة وشعبها الكريم دوام العزة والرخاء تحت راية خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود وقيادته الحكيمة. ثم استعرض المجلس في مستهل أعماله الرسائل الموجهة لصاحب السمو الأمير من كل من جلالة الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية الشقيقة وفخامة إيلين جونسون سيرليف رئيس جمهورية ليبيريا وفخامة الرئيس روسين بيلغيفيليف رئيس

وزير الإعلام: استخدام وتفعيل المادة 106 من الدستور حق أصيل لصاحب السمو

أكد وزير الإعلام الشيخ محمد عبدالله ان استخدام وتفعيل المادة 106 من الدستور حق أصيل لأبي السلطات صاحب السمو الأمير لاسباب يقدرها سموه. وقال الشيخ محمد عقب اجتماع مجلس الوزراء من الواضح ان هذا الإجراء جاء في وقت نحتاج فيه جميعاً لمزيد من ترتيب الأوراق والأولويات ووضع أسس التعاون بين السلطات لتتكامل الجهود في المرحلة المقبلة. وتنص المادة 106 من الدستور على أن «لأمير أن يؤجل بمرسوم اجتماع مجلس الأمة لمدة لا تجاوز شهراً ولا يتكرر التأجيل في دور الانعقاد الواحد إلا بموافقة المجلس ولمدة واحدة ولا تحسب مدة التأجيل ضمن فترة الانعقاد».

أكد أن بريطانيا سنت قانوناً يسمح للحكومة بخلق الوصلة الخاصة بالمواقع العبء الله: نحتاج ترتيبات لترشيد وسائل التواصل الاجتماعي



الشيخ محمد العبدالله والمتحدثون في ندوة «شبابنا والإعلام الجديد.. الحماية والوقاية» (هاني عبدالله)

المغرد أو مستخدم شبكات التواصل الاجتماعي من الدخول لهذه المواقع استخدام شخصيات خاصة أو اعتبارية وكذلك فرض نوع من المحاسبة على من تجرأ على القوانين المحلية، لافتاً إلى ان شركة تويتر في شهر ديسمبر الماضي غيرت من سياسيتها الداخلية بحيث أصبح الآن من صلاحياتها حذف أي تغريدة مسيئة أو غير مقبولة إذا وردت إليها رسالة من أي شخص ويتم حذفها. وحول رأيه في العلاقة بين المجلس والحكومة قال العبدالله: العلاقة التي مزيد من الازدهار والاستقرار.

وكان العبدالله قد استهل عرض تجربته الشخصية كمفرد مسؤول وأثرها على الرأي العام، وقام بتقديم أحر التعازي لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لوفاته ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز داعياً الله أن يعفد الفقيد بواسع رحمته ويدخله فسح جناته.

وقال: ان التطور الرهيب والانفجار غير الطبيعي لمفهوم الإعلام منذ العام 2004 وحتى الآن يستوجب على الجميع حماية ووقاية شبابنا من المفاهيم الخبيثة على الإعلام، مشيراً إلى الاستخدام غير الطبيعي لمواقع التواصل الاجتماعي «الفيسبوك» ولفت إلى انه بدأ في الاستخدام

أكد وزير الإعلام الشيخ محمد العبدالله ان استخدام الوسائط التواصل الاجتماعي بحاجة إلى تشريعات مع ضرورة تقنين الاستخدام، لافتاً إلى ان بريطانيا وهي الدولة التي صدرت الديومقراطيات لجميع دول العالم قامت منذ فترة بسن قانون يسمح للحكومة حينئذ بخلق الوصلة الخاصة بمواقع التواصل الاجتماعي ومن حقها الآن اذا قررت احد المواقع ان تقوم بذلك وفق القانون. وأوضح في تصريح صحفي عقب ندوة «شبابنا والإعلام الجديد.. الحماية والوقاية» التي نظمتها إدارة الإعلام الخلجي بوزارة الإعلام مساء أمس الأول ان الحكومة الكويتية تسعى إلى سن تشريعات تنظم الأعمال في شتى المجالات ومن ضمنها تشريع لتنظيم العمل الاعلامي في مجال التواصل الاجتماعي وأضاف انه ليس بالأمر الجديد وسبق أن صرح به، لافتاً إلى ان الأمر بحاجة إلى ان القوانين ومن ثم يقوم مجلس الأمة بإصدارها، مشيراً إلى ان وزارتي الإعلام والمواصلات والجهات المختصة تعكف على صياغة مشاريع قوانين تمكن الجهات المهينة من تنظيم التعامل مع هذه الوسائل وفق القنونات الدستورية المنصوص عليها وهي ان يتم رفع مرسوم مجلس الأمة سنثاقفه لجان المجلس وي مطرح للتصويت.

ورفض العبدالله الإجابة عن سؤال يتعلق بعملية التدوير الوزاري قائلاً ارجو توجيه السؤال لمن يملك الإجابة عنه.

وحول القانون الاعلامي الجديد لقطر الخاص بتنظيم الإعلام قال: «تتمنى الاستفادة من جميع تجارب الدول الصديقة وخصوصاً الشقيقة منها، ولاشك ان الأمور التي نوقشت في اجتماع مؤسسة الإنتاج البرامي المشترك لدول مجلس التعاون هو التنسيق فيما بين دول مجلس التعاون والاستفادة المتبادلة من التجارب وعلى رأسها عملية تنظيم عملية التواصل الاجتماعي وحول عمل تقنين لاستخدام مواقع التواصل الاجتماعي قال: نحن نتحدث عن سبل تمكين

عائشة الجلامه عبدالله الباهل